[60] بـ الارشاد في معرفة حجج (1) ا على العباد (2)، والثاني: بـ الايضاح (3) في الامامة والغيبة (4). ووجود ذلك فيما ذكرت يغني عن تكلف (5) إثباته في هذا الكتاب.

_____ (1) لفظ: حجج، اثبتناه من س، ولم يرد في بقية النسخ. (2) الارشاد: 350، باب ذكر من رأى الامام الثاني عشر. وكتاب الارشاد في معرفة حجج ا على العباد، فيه تواريخ الائمة الطاهرين الاثني عشر عليهم السلام، والنصوص عليهم، ومعجزاتهم، وطرف من أخبارهم من ولادتهم ووفياتهم ومدة اعمارهم وعدة من خواص أصحابهم وغير ذلك. طبع في إيران مكررا، وطبعت ترجمته الفارسية الموسومة بتحفه سليمانية. نسخة منه في المكتبة العامة لاية المرعشي رقم 1144 كتبت سنة 565، وأخرى في المجلس النيابي كتبت سنة 575 رقم 14302، واخرى في مكتبة آية ا الكلبايكاني من القرن السابع والثامن. النجاشي: 399، الذريعة 1: 509 - 510 رقم 2506، ومعلومات أخرى متفرقة. (3) ع. ل. ط: الايضاح. (4) بدأ فيه برد شبهات العامة وأدلتهم على إثبات الخلافة، ثم ذكر أدلة إمامة المعصومين عليهم السلام، له نسخة في مكتبة السيد راجه محمد مهدي في ضلع فيض اباد الهند. وما ربما يتوهم من كونه متحدا مع الافصاح فهو بعيد جدا، لان ما احال عليه في هذا الكتاب في عدة موارد غير موجود في الافصاح، وصرح النجاشي بتعددها. راجع: النجاشي: 399، الذريعة 2: 490 رقم 1925. (5) س. ط: تكليف. _____